



بقلم : محمد حامد الصياد
مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (الأسبق)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالحكومة (الأسبق)

التأمينات الاجتماعية والوعى التأميني

امتدت مظلة التأمين الاجتماعي تشريعيا لتشمل كل مواطن في مصر ، بشكل مباشر (المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) ، وبشكل غير مباشر (المستحقين عن المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) .

ومع امتداد هذه المظلة تشريعيا ، إلا أنها لم تمتد في الواقع العملي بالشكل المأمول ، ويرجع ذلك في الأساس إلي نقص الوعى التأميني لدى المخاطبين بأحكام نظم التأمين الاجتماعي ، والذي يتمثل بصفة أساسية في عدم معرفة المبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا النظام الهام لمجموع المواطنين . وفي هذا الإطار ومن خلال هذه المجلة العريضة ، التي تقوم بدور هام وأساسى علي مدى أكثر من نصف قرن في نشر الوعى التأميني ، نتناول بعض الموضوعات ذات العلاقة بالوعى التأميني التي نأمل الاستفادة منها .

الثاني عشر بعد المائة : أهم الأهداف والمبادئ التي استحدثها قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019:

تناولنا في العدد السابق :

أولا : مقدمة المذكرة الإيضاحية لمشروع القانون.

ونتناول في هذا العدد بمشيئة الله تعالى :

ثانيا : أهم الأهداف والمبادئ التي استحدثها المشروع.

1 - الاعتماد على فلسفة المزايا المحددة الذي يتم في إطارها تحديد المزايا المستحقة للمخاطبين بأحكام القانون ومن ثم تحديد مصادر التمويل المطلوب لذلك.

ثانيا : أهم الأهداف والمبادئ التي استحدثها المشروع

1 - الاعتماد على فلسفة المزايا المحددة الذي يتم في إطارها تحديد المزايا المستحقة للمخاطبين بأحكام القانون ومن ثم تحديد مصادر التمويل المطلوب لذلك

تحدد الحقوق "المزايا" في نظم التأمين الاجتماعي بأحد أسلوبين :

الأسلوب الأول : المزايا المحددة مقدما لا توجد علاقة مباشرة بين المزايا والاشتراكات

حيث أن التأمينات الاجتماعية أحد فروع علم التأمين ، فانه يطبق بشأنها المبادئ والأسس التي يقوم عليها هذا العلم ، وذلك باعتبارها أحد فروعها .
ويقوم أسلوب : "المزايا المحددة مقدما" على هذه المبادئ والأسس ، ومنها "تجميع المخاطر واعادة توزيعها" ، ونوضح ذلك على النحو التالي :

أولا : معاش تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة :
نأخذ المثال التالي:

- (1) بفرض أن عدد أفراد المجتمع التأميني = 1000 فرد
(2) بفرض أنه وفقا للإحصاءات فإنه يحتمل أن :

(أ) يبلغ سن التقاعد عدد	900	فرد
(ب) يثبت العجز قبل سن التقاعد لعدد	40	فرد
(ج) تقع الوفاة قبل سن التقاعد لعدد	60	فرد
المجموع	1000	فرد

- (3) بفرض أن متوسط التكلفة المنتظرة لكل حالة كما يلي :

(أ) حالة بلوغ سن التقاعد	1000	جنيه
(ب) حالة العجز	1100	جنيه
(ج) حالة الوفاة	1200	جنيه

- (4) تجميع المخاطر :

(أ) حالات بلوغ سن التقاعد	= 900 × 1000	= 900000	جنيه
(ب) حالات العجز	= 40 × 1100	= 44000	جنيه
(ج) حالات الوفاة	= 60 × 1200	= 72000	جنيه
اجمالي التكلفة		1016000	جنيه

- (5) اعادة توزيعها :

حيث يتم من خلال الخبير الاكتواري توزيع هذه التكلفة بين مجموع الافراد المؤمن عليهم وذلك في صورة الاشتراك الشهري الذي يتحمله كل منهم ، وذلك بمراعاة متوسط مدة الاشتراك المنتظرة لكل من حالات الشيخوخة والعجز والوفاة .

فإذا ما افترضنا أن متوسط مدة أداء الاشتراكات :

- (أ) حتى بلوغ سن التقاعد 30 سنة مثلا .
(ب) حتى تحقق حالة العجز 5 سنوات مثلا .
(ج) حتى حدوث الوفاة 10 سنوات مثلا .

فإن معنى ذلك ان اجمالي مدد أداء الاشتراكات لحالات العجز والوفاة تكون كما يلي:

حالات العجز	= 40 حالة × 5	= 200	سنة
حالات الوفاة	= 60 حالة × 10	= 600	سنة
الاجمالي		800	سنة

وحيث افترضنا أن متوسط مدة أداء الاشتراكات حتى سن التقاعد 30 سنة ، فإنه بقسمة اجمالي

مدد الاشتراكات لحالات العجز والوفاة (800 سنة) على متوسط مدة أداء الاشتراكات حتى

بلوغ سن التقاعد (30 سنة)

$$= 800 \div 30 = 26 \text{ حالة}$$

بمعنى أن اجمالي مدد الاشتراكات لحالات العجز والوفاة وعددها 100 حالة تعادل 26 حالة بلوغ سن التقاعد .
وعلى ذلك فإن تكلفة تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة لعدد 1000 حالة في هذا المثال يتحملها عدد 926 منهم .

بناء على ذلك يكون تحديد قيمة المعاش على النحو التالي:

1 - معاش الشيخوخة "بلوغ سن الشيخوخة ، المعاش المبكر":

المعاش = الأجر × مدة الاشتراك × معامل الحساب

2 - معاش العجز الكامل والوفاة:

المعاش = معاش الشيخوخة بحد أدنى 65 % من الأجر.

ثانيا : المكافأة فى القانون 79 لسنة 1975:

= الأجر × مدة الاشتراك × المعامل

بحد أدنى = الأجر × 10 شهور فى الحالات الآتية:

1 - انتهاء خدمة المؤمن عليه للعجز الكامل او الوفاة.

2 - انتهاء خدمة المؤمن عليه لبلوغه سن إيقاف الانتفاع بتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة ، بضوابط معينة.

ثالثا : تعويض الدفعة الواحدة:

= الأجر × مدة الاشتراك بالشهور × المعامل

مرفق شكل ايضاحي:

"أساليب تحديد الحقوق فى نظام التأمين الاجتماعى"

نستكمل هذا الموضوع فى العدد القادم ان شاء الله،،،

أساليب تحديد الحقوق في نظام التأمين الاجتماعي

١- المزايا المحددة مقدما:

لا توجد علاقة مباشرة بين المزايا والاشتراكات.

المعاش = الأجر * المدة * المعامل

(٣٠٠٠ * ١٥ / ١ * ٤٥ = ١٠٠٠ جنيه - يراعى الحد الأدنى للمعاش في حالة العجز والوفاة المنهي للخدمة ٦٥٪ من الأجر = ١٩٥٠ جنيه)

المكافأة في القانون ٧٩ لسنة ٧٥ = الأجر * المدة بالشهور * المعامل

(١٠٠٠ * ١٨٠ / ١ * ١٢ = ١٥٠٠٠ جنيه)

تعويض الدفعة الواحدة = الأجر الشهري * المدة بالشهور * المعامل

(٣٠٠٠ * ١٠٠ * ١٥٪ = ٤٥٠٠٠ جنيه)

٢- الاشتراكات المحددة مقدما:

توجد علاقة مباشرة بين المزايا والاشتراكات (المعاش الإضافي ، ونظام المكافأة).

مثال المعاش الإضافي: حساب شخصي ويستثمر / دفعة الحياة (القيمة الحالية لمعاش مقداره ١ جنيه يصرف لصاحب المعاش والمستحقين عنه)

١٠٠٠٠ / ٢٠٠ = ٥٠٠ جنيه

يضاف للمعاش الأصلي